

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩٥ لسنة ٢٠٠٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الكهرباء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠٦ بـ «بـالـغاـء جـهاـز تـخـطـيـط الطـاقـة» :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٩ بتشكيل المجلس الأعلى

للطاقة والقرارات المعدلة له :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل المجلس الأعلى للطاقة برئاسة رئيس مجلس الوزراء ،

وعضوية كل من السادة :

وزير الدفاع والإنتاج الحربي .

وزير المالية .

وزير البريد والتلغراف .

وزير الكهرباء والطاقة .

وزير التخطيط والتنمية المحلية .

وزير الدولة لشئون البيئة .

وزير الاستثمار .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .

وزير التجارة والصناعة .

وزير النقل .

ثلاثة أعضاء من ذوى الخبرة يختص باختيارهم المجلس الأعلى للطاقة .

(المادة الثانية)

يختص المجلس الأعلى للطاقة بوضع استراتيجية وخططة عامة للطاقة ، بحيث تتناول الخطة مصادر الطاقة وإنتاجها واستهلاكها بما يتمشى مع متطلبات السياسة الاقتصادية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وضرورات ترشيد استخدام الطاقة .
كما يختص المجلس بمتابعة تنفيذ الخطة العامة للطاقة ، وإعادة النظر فيها كلما اقتضى الأمر ذلك .

وتعرض على المجلس أية موضوعات مشتركة تتعلق بشئون الطاقة متى طلبت إحدى الجهات المختصة .

(المادة الثالثة)

تُخطر الجهات المعنية بقرارات المجلس لاتخاذ الإجراءات الازمة لتنفيذها .

(المادة الرابعة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٩ والقرارات المعدلة له .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ رجب سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق أول أغسطس سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / أحمد نظيف